يحيس لا تحمى عليه الا بالتبع والحسنة لا تحصى في الشيخ ولا في جماعته فليكن
هو وجماعته على حذر من العتب على احد من تجار الزمان فانهم ربما كانوا
اضيق معيشة من الشيخ لقلة المكاسب في هذا الزمان وعفة بعضهم
عن السؤال من بعضهم بعضا بخلاف الفقراء سدا وحمتنع من غير
سؤال بالحال او المقال الا من شاء الله تعالى وبالجملة فكل فقير تشوش
ممن لم يقرضه او يهبه او يتصدق عليه فقد لم يشم لطريق الفقراء رائحة
وهو مغتاظ على من لا ذنب له كالحسود وسمعت سيدي علي الخواص
رحمه الله يقول اذا ارسلت قاصدك في حاجة فلم تقض في ذلك الوقت
فلا تتكدر من القاصد ولا من المسؤول فيها فانه ما ابطأ الا وقتها
الذي ضربه الحق تعالى لها فلا يصح ان تكون في غيره ومن شانه ازالة ما في
قلبه من جهة اخوانه فمتى رأى عنده تغيرا او تشوشا من احد من المسلمين
فليرجع على نفسه باللوم ويسعى في ازالة ذلك من قلبه ويقيم العذر
لأخيه فيما وقع فيه معه قياما بواجب حق الاخوة ويرى انه اخطأ في
تشوشه من اخيه ولو رأى انه يجهل له مرتبة الصدق وقد قال الشافعي
رحمه الله لا تثق بود من لا يحبك الا معصوما وكان الامام احمد رضي الله عنه
يقول عليكم بصحبة الصوفية فان للفقير عندهم وجوها كثيرة من المعاذير فعلم
ان من احتقر اخاه بسبب زلة وقعت فيه فما وفى حق الاخوة واصحابه ما
يحتاج اليك اخوك اذا عثرت دابته واجمعوا على انه لا يثبت للعبد قدم
في طريق الفقراء حتى يتحلى بالرحمة على جميع العالم طائعيه وعاصيه كل بما

يناسبه

اللهم صل على الحبيب مولانا محمد وآله وصحبه وسلم

يناسبه ومن شانه ان يشح قريحته الوهاب من اخوانه الى الوجهة ولا يطلب
براءة ذمته ولا يستحي من ذلك ولينسبه حمقه الى القبائح كما قد يعز به وربما
يكون الاجل قد انقضى فيعارضه على وفائه وقد استحيا قوم من طلب
للمرء بجزاء من جمات وحقوق الناس عليه ووقعة بثروته ملاحم فيه
وذكر لى ان التركة الى الحكام وان اقيمت الشهادة لا يصدقه يقول لا يقبل
به الفتح فانه لا يقول لا من اجل الشيطان الذين يخرجون الاكابر
ليفتنوهم عن دين الاسلام كما وقع للامام احمد بن حنبل رضي الله عنه
فانه كان يقول في حال طلوع روحه لا بعد لا بعد فقيل له بعد ذلك فقال ان
الشيطان كان يقول وهو عاض على اصبعه وهو يقول فتني يا احمد فكنت اقول
له لا اي لا اياس منك ومن شنيتك الا ان طلعت روحي على التوحيد وليحذر
الفقير من ذكر من قرض بسوء فربما كانت عقوبته فيختم على عمله ويذهب
الى الاخرة بغير براءة ذمة من خصمه وهذا الامر قل من يسلم منه فليتنبه
الفقير لمثل ذلك ومن شانه ان يكون سداه ولحمته الصفح والعفو
عن زلل الاخوان ولا يتعدى على من اعتدى عليه وان كان الحق تعالى قد
اباح ذلك بشرط المثلية اذ المثلية متعذرة فربما زاد ونقص وربما اثر في
فيه تلك السيئة اقل مما اثرت في خصمه ونحو ذلك فانما ذلك رخصة
للضعفاء لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله وكان سيدي علي
الخواص رحمه الله يقول اعف عمن ظلمك مما يقول الشارع لك بذلك
ولا تقل قد اباح لي الشارع ان اقابله بمثل ما فعل معي بل هو مباح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)